

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٨ لسنة ٢٠٢١

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

- وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛  
وعلى قانون الرى والصرف الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ ؛  
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛  
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛  
وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى جمهورية مصر العربية ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن حماية نهر النيل وشواطئه ؛  
وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

تخصص مساحة ١, ٥ فدان تعادل ٢١٥٠٢, ١ متر مربع ناحية محافظة المنيا وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين لصالح القوات المسلحة لاستخدامها فى إنشاء مرسى نهري وذلك نقلاً من الأراضى المخصصة للاستصلاح والاستزراع .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ٧ يناير سنة ٢٠٢١ م ) .

عبد الفتاح السيسى

